

الحجة على أهل المدينة

هذه مخاطرة ومقامرة ارايتم رجلا قدم عليه وهو من أهل المدينة بحمل من جوز وهو يباع عددا اما يجوز ان يبيعه مجازفة حتى يعده ارايتم ان اجتمع عنده بيض كثير فباعه مجازفة اما يجوز ذلك حتى يعده ارايتم رجلا اتى بارضه باحمال كثيرة من جزر وقثاء وبطيخ اما يجوز ان يبيعه في احمالها حتى يعدها واحدا واحدا فإن قلت هذا جائز فلا بد لكم من ان تجوزوا هذا فلم لا تجوزون الأول ولا فرق بين الأول وهذا ولم لم تقيسوا الأول على هذا واجزتم هذا ولو لم تجيزوا بيع الجوز والبيض جزافا فقد خالفتم الامة ولكننا لا نشك انكم تجيزونه فقيسوا الجباب والخفاف والقلانس وما كرهتم من ذلك على هذه الاشياء